

**قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٥**  
**بتسمية رئيس وأعضاء لجنة قبول المهندسين**  
**ومكاتب الاستشارات الهندسية وتحديد مكافآتهم\***

**مجلس الوزراء ،**

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم مزاولة المهن الهندسية ،

قرر ما يلي :

**مادة (١)**

تُشكل لجنة قبول المهندسين ومكاتب الاستشارات الهندسية على النحو التالي :

- |               |   |
|---------------|---|
| رئيساً        | ١ - المهندس / أحمد جاسم محمد الجولو               |
|               | ممثلاً عن الهيئة العامة للتخطيط والتطوير العمراني |
| نائباً للرئيس | ٢ - المهندس / علي عبدالرزاق محمد هاشم             |
|               | ممثلاً عن الهيئة العامة للتخطيط والتطوير العمراني |
| عضواً         | ٣ - المهندس / سعيد مبارك الكواري                  |
|               | ممثلاً عن وزارة الطاقة والصناعة                   |
| عضواً         | ٤ - المهندس / الشيخ فالح بن ناصر آل ثاني          |
|               | ممثلاً عن وزارة الشؤون البلدية والزراعة           |
| عضواً         | ٥ - المهندس / أحمد علي عبدالله المهدي             |
|               | ممثلاً عن المؤسسة العامة القطرية للكهرباء والماء  |
| عضواً         | ٦ - المهندس / أحمد علي عبدالله المولوي            |
|               | ممثلاً عن قطر للبترول                             |
| عضواً         | ٧ - المهندس / عبدالله علي الكواري                 |
|               | ممثلاً عن هيئة الأشغال العامة                     |
| عضواً         | ٨ - المهندس / علي محمد الدريستي                   |
|               | ممثلاً عن شركة اتصالات قطر (كيوتل)                |

---

\* الجريدة الرسمية العدد الثاني عشر في ٢٩ ديسمبر / ٢٠٠٥

عضوين

٩ - الدكتور المهندس / علي عبدالله المري

١٠ - المهندس / مبارك يوسف الكواري

ممثلين عن مكاتب الاستشارات الهندسية

ويتولى أمانة سر اللجنة موظف أو أكثر من موظفي الهيئة العامة للتخطيط والتطوير العمراني ، يصدر بنديهم وتحديد مكافآتهم قرار من مدير عام الهيئة .

### مادة (٢)

يمنح رئيس ونائب رئيس وأعضاء اللجنة مكافآت شهرية على النحو التالي :

- رئيس اللجنة : (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال .

- نائب رئيس اللجنة : (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة ريال ، وفي حال توليه رئاسة أي من اجتماعات اللجنة ، يضاف إلى مكافآته الشهرية (٥٠٠) خمسمائة ريال .

- عضو اللجنة : (٢٥٠٠) ألفان وخمسمائة ريال .

وإذا تخلف رئيس اللجنة أو نائبه أو أحد أعضائها عن حضور أحد الاجتماعات خصم منه ربع مبلغ المكافأة عن كل اجتماع تخلف عنه .

### مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

**عبدالله بن خليفة آل ثاني**

**رئيس مجلس الوزراء**

**نصادق على هذا القرار ويتم إصداره**

**حمد بن خليفة آل ثاني**

**أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤٢٦/٨/٧ هـ

الموافق : ٢٠٠٥/٩/١١ م